

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

قرار رقم ٦٠٦ لسنة ٢٠١٥

في شأن وقف تصدير الأرز

وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٤ في شأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى لائحة التفويض الممنحة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٤ الصادرة بقرار الوزاري
رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ في شأن الاستيراد والتصدير ونفاذ إجراءات فحص ورقابة السلع
المستوردة والمصدرة وتمديداتها ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ٣/١٣/١١/١٧ لسنة ٢٠١٣ بتجديد تصدير الأرز ؛
وعلى مرافقة مجلس الوزراء بحلته رقم (١٣) المتقدمة بتاريخ ٢٠١٤/١٠/١٤ ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٧٧٦ لسنة ٢٠١٤ في شأن تصدير الأرز ؛
وعلى مذكرة رئيس نظام الائتمانات التجارية والتجارة الخارجية المؤرخة في ٢٠١٩/٨/١٩ ؛

فقره

(المادة الأولى)

توقف تصدير الأرز بجميع أنواعه من محرك (HDD) لسبب حدا كسر الأرز من محرك
(HDD) السرج بتصدير، وفقاً لأحكام القرار الوزاري رقم ٦٠١ لسنة ٢٠٠٩ وتمديلاته .

(المادة الثانية)

لا يسرى هذا القرار على تراخيص التصدير التي صدرت وفقاً لأحكام القرار الوزاري
رقم ٧٧٦ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٥/٩/٢٩
صدر في ٢٠١٥/٨/٢٤

وزير الصناعة والتجارة
والمشروعات الصغيرة والمتوسطة
منتهى فخري عبد النور

طبعت بالهيئة العامة لتسويق السلع المصرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس أحمد فوزي فتح محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

٢٥١٤١ من ٢٠١٥ - ١٥١٨